

تفسير ابن ابي حاتم

@ 443 @ يدخل بها ، فامرہ ا سبحانه ان يمتعها على قدر عسره ويسره ، فان كان موسرا متعها بخادم او نحو ذلك ، وان كان معسرا متعها بثلاث اثواب او نحو ذلك . .
2350 حدثنا احمد بن سنان ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان ، عن اسماعيل بن امية ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، في المتعة قال : اعلاه الخادم ، ودون ذلك الورق ، ودون ذلك الكسوه . .

2351 حدثنا ابو سعيد الاشج ، ثنا ابو خالد ، عن داود بن ابي هند ، عن الشعبي قال : متع شريح بخمسائة . قال : قلت : الناس لا يجدون . قال : فوسط من ثيابها تلبسه في بيتها ، الدرع والخمار والملحفة . .
والوجه الثاني : .

2352 حدثنا كثير بن شهاب القزويني ، ثنا محمد بن سعيد بن سابق ، ثنا عمرو يعني : ابن ابي قيس ، عن ابي اسحاق ، عن الشعبي ، قال : ذكروا له المتعة ، الحبس فيها ؟ فقرا : على الموسع قدره وعلى المقتر قدره قال الشعبي : ما رايت احدا حبس فيها . وا لو كانت واجبة لحبس فيها القضاة . قوله : متاعا بالمعروف .

2353 حدثنا الحسين بن السكن البصري ثنا ابو زيد النحوي ، ثنا قيس عن سالم الافطس ، عن سعيد بن جبير ، في قوله : متعا بالمعروف قال : هو حق مفروض للتي لم يدخل بها ، ولم يفرض لها . .

2354 حدثنا ابي ، ثنا احمد بن عبد ا بن يونس ومالك بن اسماعيل قالا : ثنا الحسن بن صالح ، عن عبد الاعلى عن شريح انه قال متاعا بالمعروف الدرع والخمار والجلباب والمنطق والازار . قال احمد بن يونس : قال الحسن : الجلباب : الرداء . قوله : حقا على المحسنين .

2355 حدثنا اسيد بن عاصم ، ثنا الحسين بن حفص ، ثنا سفيان عن هشام عن محمد بن سيرين ، عن شريح ، انه قال لرجل فارق : لا تاب ان تكون من المتقين ، لا تاب ان تكون من المحسنين .